

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٢٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة البحر الأحمر الابتدائية المؤرخ ٢٠١٧/٥/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد محكمة جناح الشلاتين الجزئية المختصة بنظر القضايا

أرقام (١٨٠ ، ٢٠٠ ، ٢٠٢) لسنة ٢٠١٧ جناح الشلاتين إلى مجمع محاكم سفاجا

الكائن مدينة سفاجا - الكيلو (٥) بجوار قسم شرطة سفاجا ، بدلاً من مقرها الحالي ،

وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٣

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٧/٦/٣

صدر في ٢٠١٧/٥/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم